

وسمائة وستة جنيهات) لتسوية التجاوزات ويوزع على النحو التالي :  
أولاً - الموازنة الجارية :

اعتماد إضافي بمبلغ ١٠٨,٠٤٥,٤٠٦ جنيهات (مائة وثمانية مليوناً وخمسة وأربعون ألفاً وأربعمائة وستة جنيهات) بالباب الثاني - المصروفات الجارية بموازنة الهيئات العامة مقابل زيادة الإيرادات الجارية وموارد صندوق الاستثمار لإعانة (سد عجز جاري) .

وقدك حسب الموضع بالكشف رقم (١) المرفق .

ثانياً : الموازنة الاستثمارية :

اعتماد إضافي بمبلغ ٨١,٥٥٥,٢٠٠ جنيه (واحدون مليوناً وخمسمائة وخمسة وخمسون ألفاً ومائتان جنيه) منه مبلغ ١٤,٣٣٢,٠٥٥ جنيهاً بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية للهيئات العامة والباقي وقدره ٦٧,٢٢٣,١٤٥ جنيهاً بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية للمؤسسات الاقتصادية على أن يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة الإيرادات الرأسمالية .

وذلك حسب الكشف رقم ٢ المرفق .

(المادة الثانية)

تعدل كل من الاستخدامات والموارد بموازنة صندوق الاستثمار عن السنة المالية ١٩٧٣ ، زيادة استخدامات الصندوق بمبلغ ١٧٤,٣٣٥,٠٧١ جنيهاً (مائة وأربعة وسبعون مليوناً ومائتان وخمسة وثلاثون ألفاً وستة وسبعون جنيهاً) من ذلك مبلغ ٩٢,٢٧٩,٨٧٦ جنيهاً لإعانة سد عجز جاري بالهيئات العامة .

ومبلغ ٨١,٥٥٥,٢٠٠ جنيهه بالموازنة الاستثمارية ( بواقع مبلغ ١٤,٣٣٢,٠٥٥ جنيهاً بالهيئات العامة ومبلغ ٦٧,٢٢٣,١٤٥ جنيهاً بالمؤسسات الاقتصادية ) مقابل زيادة موارد الصندوق بنفس المبلغ .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برعاية الجمهورية ٣ جدي الآخرة سنة ١٣٩٦ (٢ يوفيه سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

## قانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٦

ربط الحساب الختامي لموازنة صندوق الطوارئ  
للسنة المالية ١٩٧٣

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

تربط كل من الاستخدامات والموارد لحساب ختامي موازنة صندوق الطوارئ عن السنة المالية ١٩٧٣ بمبلغ ٣٩٩,٦٦٣,١٥٢ جنيهاً ( ثلاثمائة تسعة وتسعين مليوناً وستائة ثلاثة وستين ألفاً ومائة اثنين وخمسين جنيهاً ) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برعاية الجمهورية في ٣ جدي الآخرة سنة ١٣٩٦ (٢ يوفيه سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

## قانون رقم ٥١ لسنة ١٩٧٦

بفتح اعتماد إضافي لتسوية التجاوزات في الموازنة العامة  
للدولة عن السنة المالية ١٩٧٣

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

بفتح اعتماد إضافي في الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٧٣ بمبلغ ١٨٩,٦٠٠,٦٠٦ جنيهات ( مائة وتسعة وثمانون مليوناً وستمائة ألفاً